

من جملة اخرى ويعد افعال منع نيابة المفعول لاجله والحال
والتمييز وما عليه منع نيابة المفعول معه والمشتق مفعول
القائل بينهما وبين الفعل وفي المقام تحت وهو ان تكون المفعول
له والحال منسبتين على سؤال مقدار دون المفعول به لم يتضح
وجهه وان يتأخر منه لانه كما يجوز ان يقدر كقوله **قوله** ولم
حيث في قولك حيثكرا كما يجوز ان يقدر من حيث
في قولك فربت رندا لم يمتد اعتبار ضعيف لا يبين معلما ليليا
لمنع نحو مقام لاجل ان زيد ويقتضى اشتياقه ما هو كلام
معتد فتأمل **قوله** اذا جاءت اي التلافة للمعلول فان لم يجز
له بان كانت لغرض لم يتبع ان ابته مجرورها **قوله** يعينى هنا
المعنى يرجع الى رضى العادين على ابن الحسين رضى الله تعالى
عنه والاعضا لذل الجعفرين يعينهما من الضيق واستقرت
الروايات جعل الثاني من اجابدا تحلوا الظروف المفعول
التي اما من بعضى لان الاعضا كما من بالظرف **قوله** كذا
اي كذا كقولك لا لانه والسياسة وقوله مثل ما هو اي على
الترجيح الذي مر في وقتل كذا الصفة هنا مذكورة **قوله**
لا تقوم على حذف مضاف اي لا تقوم مدخر لها وقوله كما
ان الاصل يعنى الحال التي تعلق بها **قوله** اذا كان معه
من مقتضاه انه اذا لم يكن معه من يقوم مقام الفاعل وهو
قول والصحيح خلافة في جعل التقيد لكلام اللام في المجرور
بالجوف **قوله** وفي هذا الثاني اي في مثال لان ما قسمته اثنان
من المثال اما الحكم وهو عدم نيابة التمييز المجرور عن الفاعل
فقد سلم **قوله** فقد لى البنا تصفوا لى بل ميان في قولك

التا

الناظم والمجرور ان كانت غير ذي العدد في الفاعل المعنى كطب
نفسا لغد وغيرها هو تمييز المفعول كقوله **قوله** وروايت **قوله**
المتصّب عن تمام الكلام او اذ تمام اللام متمم الذي حصل له
فايدته وهو القائل وعن متعلقة بمجذوف اي المجرور عن
تمام الكلام اي الفاعل فاذفع فعلا **قوله** ونحن والبعث ان كل تمييز
يتصّب عن تمام الكلام اي بعده فان الظاهر ان يقول المجرور
عن الفاعل **قوله** ذهب الى در استعمل الماعل ان لا خلاف
في انانية المجرور في جرد اريد وان له في محل رفع كما في ما زيد
من احد فان جرد في زيد فعبارة **قوله** اربعة احد ها عليه
الجموع ان المجرور هو الثاني في محل رفع فانها وعليه ان
هنا ان الثاني من ميم مستتر في الفعل وجعل ميم المجرور
ما يليه علمه القائل من مصدر او زمان او مكان اذ لا يرفع على
لقيم احد ها ان لها وعليه ان الثاني حرف الرفع وحده
في محل رفع كما يقول فاذن وحده بعد الفعل المبني للفعل اي
تعمل نصب نحو مرتب زيد لا يعينها وعليه ان در استعمله
والسبب والبريد ان الثاني من غير فاذن على المصدر المفعول
من الفعل ويقتضى على هذا التلاوة جواز تقديم الجار والمجرور
على الفعل وامتناعه فعلا لاول والثالث يتبع وعلى الثاني
والرابع يجوز اراه مع باختصار والابعد عنده كما جواز تقديم
حتى على الاول والثالث لان علمه المنع البان الجملة الفعلية
بالاسمية وهي معقودة هنا وكما هو المراد من **قوله**
الرفدي يعنى الرواكون المعنى نسبة الى رفته وقوله في ميم